

الفروع وتصحيح الفروع

عن معاذ مرفوعا ورواه أحمد عنه عن عبدالرحمن بن غنم مرفوعا وقال فيه صلاة المغرب والصبح .

ولهذا مناسبة ويكون الشارع شرعه أول النهار وأول الليل لتحرس به من الشيطان فيهما وله شاهد يأتي وعبدالرحمن مختلف في صحبته ويتوجه أن قوله قبل أن يتكلم أي بالكلام الذي كان ممنوعا منه في الصلاة أو يكون المراد قبل أن يتكلم مع غيره كما يأتي في التعود من النار .

قال في المستوعب وغيره ويقرأ آية الكرسي ولم يذكره جماعة وظاهر الأول ولو جهرا ولعله غير مراد لعدم نقله واختار شيخنا سرا لخبر محمد بن حميد عن محمد بن زياد عن أبي أمامة من قرأ آية الكرسي وقل هو أحد دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت إسناده جيد وقد تكلم فيه ورواه الطبراني وابن حبان في صحيحه وكذا صححه صاحب المختارة من أصحابنا